

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩ لسنة ١٩٨١

في شأن نقل تبعية أراضي مزرعة غابة قنا إلى محافظة قنا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدني ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون المبيعات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الضريبة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء الهيئة العامة للإنتاج الزراعي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٣ لسنة ١٩٧٧ بإعادة تنظيم الهيئة العامة للإنتاج الزراعي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٦ لسنة ١٩٨١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنقل تبعية مزرعة غابة قنا للمدينة الحدود والعالم بالخريطة الملاحية المرفقة من الهيئة العامة للإنتاج الزراعي إلى محافظة قنا ، لاستعمالها في الغرض ذاتي النفع العام المخصصة من أجله .

(المادة الثانية)

تتخذ الإجراءات الازمة لنقل العاملين بالمزرعة المذكورة بدرجاتهم ومحض صفاتهم المالية من موازنة الهيئة العامة للإنتاج الزراعي إلى موازنة الوحدة المحلية لمحافظة قنا . ويعتبر العاملون المشار إليهم متبدلين للعمل بهذه الوحدة حتى اتمام نقل درجاتهم المالية إلى موازنتها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به من تاريخ استلام المحافظة الأراضي المزرعة المذكورة .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٤٠١ (٢٥ يوليه سنة ١٩٨١)

حسني مبارك